

قال الامام الفخر الرازي في التفسير الكبير حتموا ان العمل المحترق في تحقير الایمان علم بما ذاق بعض
المشككين عمل العلم بانه وبصفا تفر على سبيل الحال والتمام ثم انما لكثير اختلاف اخلق في صفات اسرارها فاذ
كلما يقع على كنفه من عده من الطوائف وقال اهل الاصل في المعية هو العلم بكل ما علم بالضرورة فلو لم يكن من جهة
صل الله عليه وسلم في حقها العيون العلم بكونه تعالى عالما بالعلم وعالم بالذات فلو لم يكن من جهة
مسبلا يمان **قوله** فقال الامام عباد بن الصديق في كتابه ما عرف بالضرورة كون من دين محمد صلى الله عليه وسلم
مع الاعتقاد فيستحق في اثبات هذا الذنب الى اثبات قيود اربعة: ثم قال في قوله لا يرضى بشرط الایمان بالصدق
بجميع صفات الله تعالى لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحكم بالايمان بل لم يحط بماله كون تعالى عالما بالذات او ما يعلم
ذلك **قوله** ثم قال صبي على المشككين ذكر هذا كلفه وخبثه في قوله فيمن ان كل ما فطر عن محمد صلى الله عليه وسلم انه
ذهبه ليه وقال به فاما ان تغرق صحة ذلك النقل بالضرورة او بالاستدلال او بخبر الواحد اما انتم الاول وهو
الذي علم بالضرورة في حق الرسول صلى الله عليه وسلم به في صدقه في كل ذلك فهو ممن لم يصدق في ذلك فهو كاذب فاما
ان لا يصدق في البعض دون البعض فذلك هو الكافر فاذا كان الكفر عدم التصديق بامر الله صلى الله عليه وسلم في شيء
ما علم بالضرورة في جميعه به ومثاله ان ذكر وجود الصانع او كونه عالما فادرجنا ارا او كونه واحدا او كونه منزها عن
التفاني والافات وانما يتوقف محمد صلى الله عليه وسلم وحقه العوان العظيم الكرم وانما الشرايع التي علمنا بالضرورة
كونها من دين محمد صلى الله عليه وسلم وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج وحرمة الزنا والخمر فذلك الذي يكون كاذبا
لان تزل تصدق الرسول صلى الله عليه وسلم في ما علم بالضرورة ان من دينه فاما الذي يتوقف بالذات ان من دينه كونه
عالما بالعلم او بديانته وغيره من غير ما علم بالضرورة فاما الاموال فلم ينقل ما تولى القاطع للكونه بحجبه
على الصلاة والسلام باحد القولين دون الثاني بل انما علمنا صحة احدا القولين وبطلان الثاني بالاستدلال فلا يجوز
لمكان انكاره والاذن به داخل في ماهية الایمان فلا يكون موجبا للكفر **قوله** تعالى ومن يظلمهم بما ايمانهم
اي الممنون وقد ذكر في جميع جهه هذه الاية ان الله تعالى على انهم بلغوا في الرقي وعلو الرتبة اليهم فلو كانوا الاموال
ما ظنوه الا ما دعا الاله لا يشي ارض من هنا بعد الشهوات لان علومهم كثيرة وقواهم غديبة وهم مبرورون
شهوة البطن والفروج ومن كان كذلك لم يخالف امره الا في المعنى الذي ذكره **قوله** النوع الاول من عيسى الانبياء
ما يتعلق بالاعتقاد لانك ان اعتقادهم الكفر والاضلال يخرجنا عن علمهم بالاجماع ولا عبرة بالحدود اذا جازوا
مطلقا والامامة من حقهم النوع الثاني ما يتعلق بالنسب فاجمعت الامم على كونهم معصومين من الذم والخطيئة
فيما يتعلق بالنسب والالا رقع الوتوق بالاداء وانفقوا على ان ذلك لا يجوز وقولهم عند الاجماع ايضا
سهوا ومن الناس من جوز ذلك سهوا قالوا لان الاخر اذ عن غيرهم من النوع الثالث ما يتعلق بالنسب فاجمعت
ان لا يجوز خطا وهم على سبيل الحد واقفا على سبيل السهو فجزء بعضهم واما ارضون النوع الرابع ما يتعلق بال
وفيه خلاف والحدود عندنا ان لم يصدر عنهم حال الشهوة البتة الا الكبر والاصغر وبطلانهم ووجه احد
لوصف الذم عنهم لكانوا اقل درجات من عصاة الامة وذلك يخرجنا برباب الملازمة ان درجات الانبياء كانت في غاية
اكمال والشرف وكما كان كذلك كان صدور الذم عنهم اقل من ان يكونوا في انفسهم في انفسهم في انفسهم في انفسهم
مسيبة ايضا فانها العذاب المصنفين والحقن بوجوه وبعثت وحد العبد تصدق حد آخر واما ان لا يجوز ان يكون
النبي اقل حال من الامة فذلك بالاجماع وثابتها ان يتقدم براد على الفسق وجب ان لا يكون معقول الشهادة

قال الامام الفخر الرازي في التفسير الكبير حتموا ان العمل المحترق في تحقير الایمان علم بما ذاق بعض

والا كان اقل حال من عدول الامة وكما لا نقول ذلك وانما المعنى النبوة والرسالة الا انه ينهد على الله سبحانه
هذا الحكم وذلك ايضا في يوم القيمة شاهد على الكل لثوابها كقولنا شاهدنا على الناس ويكون الشرف عليهم شهيد
وتأنيها ان يتقدم براد على الكبر في حجة عنها فلم يكن اذ اوه حراما كل حرم لكونه تعالى ان الذين يرون
الله ورسوله لعنه الله في الدنيا والاخرة واعدامه عذابا مبينا وسر اجها ان محمد صلى الله عليه وسلم لا يمان
لوجه علينا الاخذ به فيها لقوله تعالى فاصبر لبعثته ليعرف من يصدق في حق الله ورسوله وانما انزلنا
عزيمنا على الله وسلم ثبت ايضا في سائر الانبياء من غير ان لا قابل بالفرق وخالصها انما نزلنا على الانبياء
الذين من غير الله ورسوله وبتقدم على وجهه ويحمله خليفته في عبادته وبلاده يجمع ربه ينادي بالصدق واليقين
عليه جميعا للذم وغير ملتفت الى نهيه ولا من حرم بوعيد هذا القول القبح بالضرورة وسادسها انه لو صدر
المعصية من الانبياء كانوا مستحقين للعذاب لقوله تعالى ومن بعض الله ورسوله فان لنا بهم خالدا فيها بالانبياء
الذين لقولهم تعالى الا لعنة الله على الظالمين واجمعت الامة على ان احد من الانبياء عليهم السلام لم يكن مستحقا للمعصية
فتنت انه ما صدر لنا المعصية عنه وسادسها انهم كانوا يرون الناس بطاعة الله فلو لم يطيعوا لخلوا تحت قوله
انما يرون الناس بالبر يتوفون انفسكم افلا تعقلون وقال وما ليردان خالفوا انما هم عند قلايبك بواحد من
وعاظ الامة لكونهم يرون انبى الله عليهم الصلاة والسلام واما سادسها قوله تعالى انما يرون الناس بالبر يتوفون
انفسكم افلا تعقلون وما ليردان خالفوا انما هم عند قلايبك بواحد من وعاط الامة لكونهم يرون انبى الله عليهم
الصلاة والسلام ويدعوننا وشيا ربهما وكانوا لنا خاشعين ولفظ اجرات للجموع فينتاول الكفر ويطلبون دعواتنا في تركها
فتنت ان الانبياء عليهم السلام كانوا فاعلين لكل ما ينبغي فعله وانما يرون انما يمشي بتركه وذلك بنا في صدور الذم عنهم
عنهم **قوله** سادسها انهم عندنا من المصطفين الاحبار وهذا يشاء جميع الافعال والترك والبر والحق
الاستنساخ فقال فلان من المصطفين الاحبار والاي الفعلية الغلبة ولا استنساخ من الكلام والاولاه ارجح
فتنت انهم كانوا اجبارا في كل الامور وذلك بنا في صدور الذم عنهم وقال تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا
من الناس ان يذكركم من الایات الذم على كونهم موصوفين بالاصطفا والحق به وذلك بنا في صدور الذم عنهم
وعاشرها كبر من انهم يمشي قوله تعالى نبحر تلك الاغنياء منهم جميعا الا عبادك منهم المخلصين فاستثنى من جملة يعقوبهم
المخلصين وهم الانبياء وقال الله تعالى في وصية ابراهيم واسحاق ويعقوب صلوات الله عليهم انا اخلصهم كما قلت وقال
في يوسف عليه السلام ان من عبادنا المخلصين واذا ثبت وجوب المعصية في حقهم في وجوبها في حق الكل لانه لا قابل
بالقول اجماعي عسى قولهم في غير ذلك ولا يصدق عليهم بالبر بغيره الا في بعض المومنين فاولئك الذين ما اتعوه
وجب ان يقال انما صدر الذم عنهم والافعال كانوا مستحقين له واذا ثبت في ذلك العزيم انهم ما ذنبوا فذلك
الذي في انما الانبياء وغيرهم فان كانوا في الانبياء فقد ثبت في النبي ان لا يذنب وان كانوا غير الانبياء فلو ثبت في الانبياء
انهم اذ نبوا كانوا اقل درجات عند الله من ذلك العزيم فيكون غير النبي افضل من النبي وذلك باطل بالانفاق فتنت
ان الذم ما صدر عنهم **قوله** الثاني عشر ان الله تعالى قسم اخلاق قسمين فقال اولئك حرب الشيطان الا ان حرب الشيطان هو الذي
هم اخسرون وقال في الصفح الاول اولئك حرب الله الا ان حرب الله هم المخلصون فلا شك ان حرب الشيطان هو الذي
يفعل ما يرتضيه الشيطان والذي يرتضيه الشيطان هو المعصية فكل من عصى الله من حرب الشيطان فلو صدرت
المعصية عن الرسول لصدق عليه ان من حرب الشيطان ويصدق عليه ان من اخسرت ولصدق على جهاد الامة انهم
من حرب الله وانهم من المخلصين فيصير ذلك الاحرام من الامة افضل عند الله من ذلك الرسول وهذا لا يفتعل مسلم
الثاني عشر ان الرسول افضل من الملك فوجب ان لا يصدر الذم عن الرسول ولما قلنا افضل لقوله تعالى ان الله
اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العالمين ووجه الاستدلال براد فقدم في مسيلة فضل الله على البشر
وانه لما كان كذلك وجب ان لا يصدر الذم عن الرسول لانه تعالى وصغ الملازمة بترك الذم فقال تعالى لا يصغونه

الاراد القاطن في الانبياء عليهم الصلاة والسلام